



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعليمات رقم (2) لسنة 2021 بشأن الاندماج وشراء أصول والتزامات الصرافين

استناداً لأحكام القرار رقم (41) لسنة 2016 بشأن ترخيص ورقابة مهنة الصرافة، لا سيما المادة (21) منه،
ووفقاً للصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،
فقد أصدرنا التعليمات التالية:

مادة (1)

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

- الصراف الفرد:** الشخص الطبيعي المرخص له من سلطة النقد بممارسة أعمال الصرافة.
- شركة الصرافة:** الشخص الاعتباري المرخص له من سلطة النقد بممارسة أعمال الصرافة والذي يسمح له بالاندماج مع شركة صرافة أخرى أو شراء أصول والتزامات صراف فرد.
- الاندماج:** انضمام شركة صرافة إلى شركة صرافة أخرى، بحيث تندمج الأولى بالثانية وتؤلف معها شركة واحدة، ويترتب على ذلك زوال الشركة المندمجة وانقضاؤها، وبقاء الشخصية الاعتبارية للشركة الدامجة.
- الشراء:** قيام شركة صرافة بشراء أصول والتزامات صراف فرد.

مادة (2)

الهدف ونطاق التطبيق

- تهدف أحكام هذه التعليمات إلى تنظيم عمليات اندماج شركات الصرافة وشراء أصول والتزامات الصراف الفرد.
- تطبق أحكام هذه التعليمات على الصرافين المرخص لهم من سلطة النقد.





سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

مادة (3)

شروط الاندماج

يجوز لشركة الصرافة الاندماج مع شركة صرافة أخرى، شريطة الالتزام بالآتي:

1. الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من سلطة النقد على الاندماج.
2. استكمال كافة الإجراءات القانونية لدى وزارة الاقتصاد الوطني وكافة الجهات الأخرى وفقاً للقوانين النافذة.
3. عدم وجود أية ملاحظات ومخالفات رقابية جوهرية على الشركة الدامجة.
4. زيادة رأس مال الشركة الدامجة بقيمة صافي موجودات الشركة المندمجة، وبما لا يقل عن الحد الأدنى لرأس المال وفقاً للتعليمات النافذة.
5. توفير إدارة عامة لإدارة الأعمال والفروع، في حال زاد عدد فروع الشركة مع مركزها الرئيسي عن أربعة فروع.
6. توفير هيكل تنظيمي وأوصاف وظيفية وسياسات وإجراءات عمل واضحة وبما يتوافق مع القوانين والتعليمات النافذة.
7. توفير وظائف للرقابة الداخلية على أعمال المركز الرئيسي وفروع الشركة (تدقيق داخلي، امتثال) وفقاً للتعليمات النافذة ذات العلاقة وتقديرات سلطة النقد فيما يتعلق بعدد التفرعات وحجم الأعمال والأنشطة وطبيعة الخدمات والأعمال المقدمة ومخاطرها.
8. توفير برنامج مالي ومحاسبي مؤهل يتناسب مع متطلبات سلطة النقد بما يشمل مركزة العمليات والفروع، وتلبية كافة متطلبات سلطة النقد الرقابية ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
9. زيادة الحد الأدنى لرأس المال المحدد في التعليمات النافذة بقيمة خمسون ألف دولار أمريكي عن كل فرع جديد في حال زاد عدد فروع الشركة العادية عن فرعين والشركة المساهمة الخصوصية عن خمسة فروع.

مادة (4)

طلب الاندماج

1. يجب على شركة الصرافة الدامجة التقدم بطلب خطي وفق الملحق رقم (1) للحصول على الموافقة المبدئية وإرفاق المستندات ذات العلاقة، شريطة أن يكون الطلب موقّعاً وفق الأصول.
2. تقوم سلطة النقد بالرد خطياً على شركة الصرافة مقدمة الطلب خلال (30) يوماً من تاريخ استلام الطلب حول مدى اكتماله من عدمه على أن يتضمن الرد تحديد النواقص الواجب توفيرها.
3. يجب على الشركة مقدمة الطلب استكمال النواقص إن وجدت خلال (60) يوماً من تاريخ الرد، وبخلاف ذلك يعتبر طلب الاندماج لاغياً.
4. تصدر سلطة النقد خلال (30) يوماً من تاريخ اكتمال الطلب قراراً خطياً إما بالموافقة المبدئية أو الرفض على أن يكون القرار مسبباً في حال الرفض.





سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

5. في حال صدور الموافقة المبدئية، تمنح سلطة النقد شركة الصرافة مقدمة الطلب مهلة مدتها ستة أشهر لاستكمال متطلبات الحصول على الموافقة النهائية، ويجوز لسلطة النقد تمديد هذه الفترة لمدة ستة أشهر أخرى لمرة واحدة، وتلغى الموافقة حكماً بانتهاء الفترة الممنوحة في حال لم يتم استكمال الإجراءات والمتطلبات.
6. يتم منح شركة الصرافة مقدمة الطلب موافقة نهائية بعد استكمال كافة متطلبات الموافقة المبدئية ومتطلبات سلطة النقد ذات العلاقة.

مادة (5)

شروط الشراء

- يجوز لشركة الصرافة شراء أصول والتزامات صراف فرد، شريطة الالتزام بما يلي:
1. الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من سلطة النقد على الشراء.
 2. استكمال كافة الإجراءات القانونية لدى وزارة الاقتصاد الوطني وكافة الجهات الأخرى وفقاً للقوانين النافذة، إذا تطلب الأمر ذلك.
 3. عدم وجود أية ملاحظات ومخالفات رقابية جوهرية على الشركة المشتري.
 4. زيادة رأس مال الشركة المشتري بقيمة صافي موجودات الصراف الفرد الذي تم شراؤه، وبما لا يقل عن الحدود الدنيا لرأس المال المحددة في التعليمات النافذة.

مادة (6)

طلب الشراء

1. يجب على شركة الصرافة المشتري التقدم بطلب خطي وفق الملحق رقم (2) للحصول على الموافقة المبدئية وإرفاق المستندات ذات العلاقة، شريطة أن يكون الطلب موقفاً وفق الأصول.
2. تقوم سلطة النقد بالرد خطياً على شركة الصرافة مقدمة الطلب خلال (30) يوماً من تاريخ استلام الطلب حول مدى اكتماله من عدمه على أن يتضمن الرد تحديد النواقص الواجب توفيرها.
3. يجب على الشركة مقدمة الطلب استكمال النواقص إن وجدت خلال (60) يوماً من تاريخ الرد، وبخلاف ذلك يعتبر طلب الشراء لاغياً.
4. تصدر سلطة النقد خلال (30) يوماً من تاريخ اكتمال الطلب قراراً خطياً إما بالموافقة المبدئية أو الرفض على أن يكون القرار مسبباً في حال الرفض.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

5. في حال صدور الموافقة المبدئية، تمنح سلطة النقد شركة الصرافة مقدمة الطلب مهلة مدتها ستة أشهر لاستكمال متطلبات الحصول على الموافقة النهائية، ويجوز لسلطة النقد تمديد هذه الفترة لمدة ستة أشهر أخرى لمرة واحدة، وتلغى الموافقة حكماً بانتهاء الفترة الممنوحة في حال لم يتم استكمال الإجراءات والمتطلبات.
6. يتم منح شركة الصرافة مقدمة الطلب موافقة نهائية بعد استكمال كافة متطلبات الموافقة المبدئية ومتطلبات سلطة النقد ذات العلاقة.

مادة (7)

البيانات التاريخية

يجب على الشركة الدامجة أو المشتري الاحتفاظ بالبيانات المالية التاريخية للشركة المندمجة أو الصراف الفرد وذلك وفقاً للقانون.

مادة (8)

التأمينات النقدية

1. يجب على شركة الصرافة إيداع تأمينات نقدية عن كل فرع حسب التعليمات النافذة وعلى أن يكون الحد الأقصى لمجموع الكفالات البنكية والوديعة النقدية والتأمينات النقدية لدى سلطة النقد خمسون ألف دولار أمريكي.
2. استثناء لما ورد في الفقرة (1) من هذه المادة، يجوز لسلطة النقد الطلب من شركة الصرافة زيادة قيمة التأمينات النقدية بحد أقصى لتبلغ مائة ألف دولار أمريكي وذلك وفقاً لتقديراتها.

مادة (9)

حواجز الاندماج

يجوز لسلطة النقد منح شركة الصرافة الدامجة أو المشتري حواجز تتعلق بالفروع شريطة ما يلي:

1. ألا يتجاوز إجمالي عدد الفروع للشركة العادية ستة فروع.
2. ألا يتجاوز إجمالي عدد الفروع للشركة المساهمة الخصوصية عن خمسة عشر فرعاً.
3. أن تتوافق طلبات التفرعات مع سياسة سلطة النقد لنشر أعمال وخدمات الصرافة في المناطق غير المخدومة.
4. تطبق أحكام هذه المادة لمدة ستة أشهر قابلة للتديد من تاريخ صدور هذه التعليمات.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

مادة (10)

المقررات والفروع

استثناءً لما ورد في التعليمات رقم (2011/01) بشأن ترخيص الصرافين ولغايات تطبيق أحكام هذه التعليمات يجوز لسلطة النقد السماح لشركة الصرافة العادية امتلاك فروع في محافظات أخرى غير المحافظة التي يقع فيها المقر الرئيسي للشركة.

مادة (11)

العقوبات

يعاقب كل من يخالف أحكام هذه التعليمات وفق أحكام القرار رقم (41) لسنة 2016 بشأن نظام ترخيص ورقابة مهنة الصرافة.

مادة (12)

إلغاء التعارض

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

مادة (13)

التنفيذ والنفاذ

يجب على كافة الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، وتطبق من تاريخ صدورها. صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 23/06/2021 م.

د. فراس ملحم

المحافظ

زاعم

ملحق رقم (2)

نموذج طلب شراء

تاريخ تقديم الطلب: / /

1.	اسم شركة الصرافة مقدمة طلب الشراء:																																			
2.	عنوان المركز الرئيسي لشركة الصرافة مقدمة الطلب وعدد الفروع. المدينة: _____ الحي/الشارع: _____ العمارة: _____ هاتف: _____ هاتف خلوي _____ فاكس: _____ عدد الفروع: _____																																			
3.	اسم الصراف الفرد المطلوب شراؤه:																																			
4.	عنوان المركز الرئيسي الحالي للصراف الفرد المطلوب شراؤه. المدينة: _____ الحي/الشارع: _____ العمارة: _____ هاتف: _____ هاتف خلوي _____ فاكس: _____ إذا كان هناك أكثر من صراف فرد ترغب الشركة شراؤه، نأمل إرفاق كشف منفصل بالبيانات الخاصة به.																																			
5.	بيانات المساهمين/ الشركاء للشركة مقدمة الطلب: <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>الاسم</th> <th>رقم الهوية أو إثبات الشخصية</th> <th>الجنسية</th> <th>مكان الإقامة</th> <th>نسبة المساهمة</th> <th>قيمة المساهمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr><td style="text-align: center;">1</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">2</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">3</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">4</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> </tbody> </table> • يرفق كشف تفصيلي للمساهمين/ الشركاء في حال زاد عددهم عن 4.	الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	1							2							3							4						
الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة																														
1																																				
2																																				
3																																				
4																																				
6.	بيانات المساهمين/ الشركاء المقترحين بعد الشراء: <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>الاسم</th> <th>رقم الهوية أو إثبات الشخصية</th> <th>الجنسية</th> <th>مكان الإقامة</th> <th>نسبة المساهمة</th> <th>قيمة المساهمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr><td style="text-align: center;">1</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">2</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">3</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> <tr><td style="text-align: center;">4</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr> </tbody> </table> • يرفق كشف تفصيلي للمساهمين/ الشركاء في حال زاد عددهم عن 4.	الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	1							2							3							4						
الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة																														
1																																				
2																																				
3																																				
4																																				
6.	رأس المال المقترح الجديد بعد إتمام الشراء:																																			

إرفاق المستندات والوثائق التالية مع الطلب: 1. موافقة جميع الشركاء/ المساهمين الخطية على الشراء وفقاً للقانون. 2. أسماء المصارف وأرقام الحسابات الخاصة بالشركة المشتريّة والصراف الفرد، وأسماء المصارف التي يتعامل معها الشركاء/ المساهمين المقترحين. 3. صورة عن إثبات الشخصية، وصورة عن جواز السفر "إن وجد" لكافة الجنسيات التي يحملها كافة الشركاء/ المساهمين المقترحين للشركة المشتريّة. 4. تحديد المفوضين بالتوقيع عن الشركة الناتجة عن الشراء. 5. الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي لكافة الوظائف في الشركة بعد إتمام عملية الشراء. 6. مسودة اتفاقية للشراء. 7. دراسة جدوى اقتصادية وموازنات تقديرية لثلاث سنوات قادمة للشركة مقدمة الطلب. 8. شهادة/ وثيقة إثبات حياة في حال شراء الصرافين الأفراد. 9. المستندات المعززة والمؤيدة لرأس المال. 10. أية مستندات أو متطلبات تراها سلطة النقد ضرورية للبت في الطلب.	7.
تعهد وإقرار نحن الموقعون أدناه نقر بصحة البيانات والمعلومات المقدمة لسلطة النقد لغايات طلب الشراء ونتعهد بتزويدكم بكافة الأوراق والوثائق والمستندات اللازمة للسير بإجراءات الشراء خلال المدة المحددة لذلك. كما نتعهد أيضاً بالالتزام بالقوانين والقرارات والتعليمات المنظمة لأعمال الصرافة في فلسطين وتقديم أية بيانات أو معلومات تطلبها سلطة النقد، ويشمل تعهدنا بصحة الإفادة الخطية الخاصة بتوفر جنسيات أو جوازات سفر أخرى للمساهمين، وبخلاف ذلك نوافق على تطبيق أحكام العقوبات المنصوص عليها في القرار رقم (41) لسنة 2016 بشأن نظام ترخيص ورقابة مهنة الصرافة والأنظمة والتعليمات الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية. توقيع المفوضين عن الشركة: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع:	8.

ملحق رقم (1)

نموذج طلب اندماج

تاريخ تقديم الطلب: / /

1.	اسم شركة الصرافة مقدمة طلب الاندماج:																																			
2.	عنوان المركز الرئيسي لشركة الصرافة مقدمة الطلب وعدد الفروع. المدينة: _____ الحي/الشارع: _____ العمارة: _____ هاتف: _____ هاتف خلوي _____ فاكس: _____ عدد الفروع: _____																																			
3.	اسم شركة الصرافة المطلوب دمجها:																																			
4.	عنوان المركز الرئيسي لشركة الصرافة المطلوب دمجها وعدد الفروع. المدينة: _____ الحي/الشارع: _____ العمارة: _____ هاتف: _____ هاتف خلوي _____ فاكس: _____ عدد الفروع: _____																																			
5.	بيانات المساهمين/ الشركاء للشركة مقدمة الطلب: <table border="1"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>الاسم</th> <th>رقم الهوية أو إثبات الشخصية</th> <th>الجنسية</th> <th>مكان الإقامة</th> <th>نسبة المساهمة</th> <th>قيمة المساهمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>1</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>2</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>3</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>4</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </tbody> </table> • يرفق كشف تفصيلي للمساهمين/ الشركاء في حال زاد عددهم عن 4.	الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	1							2							3							4						
الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة																														
1																																				
2																																				
3																																				
4																																				
6.	بيانات المساهمين/ الشركاء المقترحين بعد الاندماج: <table border="1"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>الاسم</th> <th>رقم الهوية أو إثبات الشخصية</th> <th>الجنسية</th> <th>مكان الإقامة</th> <th>نسبة المساهمة</th> <th>قيمة المساهمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>1</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>2</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>3</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>4</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </tbody> </table> • يرفق كشف تفصيلي للمساهمين/ الشركاء في حال زاد عددهم عن 4.	الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	1							2							3							4						
الرقم	الاسم	رقم الهوية أو إثبات الشخصية	الجنسية	مكان الإقامة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة																														
1																																				
2																																				
3																																				
4																																				
7.	رأس المال المقترح الجديد بعد إتمام الاندماج:																																			

إرفاق المستندات والوثائق التالية مع الطلب: 1. موافقة جميع الشركاء/ المساهمين الخطية على الاندماج وفقاً للقانون. 2. أسماء المصارف وأرقام الحسابات الخاصة بالشركتين الراغبتين بالاندماج، وأسماء المصارف التي يتعامل معها المساهمين/ الشركاء وأرقام الحسابات الخاصة بهم. 3. صورة عن إثبات الشخصية، وصورة عن جواز السفر "إن وجد" لكافة الجنسيات التي يحملها المساهمين/ الشركاء المقترحين للشركة الدامجة. 4. تحديد المفوضين بالتوقيع عن الشركة الناتجة عن الاندماج. 5. الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي لكافة الوظائف في الشركة بعد إتمام عملية الاندماج. 6. مسودة اتفاقية للاندماج. 7. دراسة جدوى اقتصادية وموازنات تقديرية لثلاث سنوات قادمة للشركة مقدمة الطلب. 8. المستندات المعززة والمؤيدة لمصدر رأس المال. 9. أية مستندات أو متطلبات تراها سلطة النقد ضرورية للبت بالطلب.	8.
تعهد وإقرار نحن الموقعون أدناه نقر بصحة البيانات والمعلومات المقدمة لسلطة النقد لغايات طلب الاندماج، ونتعهد بتزويدكم بكافة الأوراق والوثائق والمستندات اللازمة للسير بإجراءات الاندماج خلال المدة المحدد لذلك. كما نتعهد بالالتزام بالقوانين والقرارات والتعليمات المنظمة لأعمال الصرافة في فلسطين وتقديم أية بيانات أو معلومات تطلبها سلطة النقد، ويشمل تعهدنا بصحة الإفادة الخطية الخاصة بتوفر جنسيات أو جوازات سفر أخرى للمساهمين، وبخلاف ذلك نوافق على تطبيق أحكام العقوبات المنصوص عليها في القرار رقم (41) لسنة 2016 بشأن نظام ترخيص ورقابة مهنة الصرافة والأنظمة والتعليمات الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية. توقيع المفوضين عن الشركة: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع: الاسم: التوقيع:	9.